

عنوان الخطبة	الوفاء: فضائله وأنواعه
عناصر الخطبة	١/ الوفاء تعريفه وحقيقته ٢/ مراتب الوفاء ٣/ من أنواع الوفاء ٤/ التحذير من إخلاف الوعد
الشيخ	د. محمود بن أحمد الدوسري
عدد الصفحات	١١

### الخطبة الأولى:

الحمد لله ربّ العالمين، والصلاة والسلام على رسوله الكريم، وعلى آله وصحبه أجمعين.

أمّا بعد: الوَفَاءُ: هو تَأْدِيَةُ الحَقِّ كاملاً غيرَ مَنْقُوص، سواء في ذلك الحقوق المعنوية؛ كالاحترام والتقدير، والعرفان بالجَمِيل، أو المادية بأن يُؤدِّي ما عليه من حقوقٍ ماديةٍ بِتَمَامِها وكمالها، دون تَلَكُّؤٍ أو مُمَاطَلَةٍ، أو مُراوِغَةٍ أو تَعَنُّت.



وَالْوَفَاءُ أَخُو الصِّدْقِ وَالْعَدْلِ، وَالْعَدْرُ أَخُو الْكَذِبِ وَالْجَوْرِ؛ لِأَنَّ الْوَفَاءَ صِدْقُ اللِّسَانِ وَالْفِعْلُ مَعًا، وَالْعَدْرَ كَذِبٌ بِهِمَا؛ لِأَنَّ فِيهِ مَعَ الْكَذِبِ نَقْضَ الْعَهْدِ.

وصاحبُ الْوَفَاءِ الْأَوْفَى وَالْأَعْلَى هو اللهُ -جَلَّ فِي عُلَاهِ-: (وَمَنْ أَوْفَى بِعَهْدِهِ مِنَ اللَّهِ) [التوبة: ١١١]؛ وقال -سبحانه-: (وَأَوْفُوا بِعَهْدِي أُوفِ بِعَهْدِكُمْ) [البقرة: ٤٠]؛ وقال أيضًا: (قُلْ أَتَّخِذُكُمْ عِنْدَ اللَّهِ عَهْدًا فَلَنْ يَخْلِفَ اللَّهُ عَهْدَهُ) [البقرة: ٨٠]، وَمِنْ دُعَاءِ النَّبِيِّ -صلى اللهُ عليه وسلم- في صلاةِ الْجَنَازَةِ: "اللَّهُمَّ إِنَّ فُلَانًا بَنَ فُلَانٍ فِي ذِمَّتِكَ وَحَبْلِ جِوَارِكَ؛ فَفِيهِ فِتْنَةٌ الْقَبْرِ وَعَذَابُ النَّارِ، وَأَنْتَ أَهْلُ الْوَفَاءِ وَالْحَمْدُ" (صحيح، رواه أحمد وأبو داود).

وَلِلْوَفَاءِ مَرَاتِبُ ثَلَاثَةٌ:

أَوَّلُهَا: أَنْ يَفِيَّ الْإِنْسَانُ لِمَنْ يَفِيُّ لَهُ، وَهَذَا فَرَضٌ لَازِمٌ.

وثانيها: الْوَفَاءُ لِمَنْ عَدَرَ، وَفِي الْحَدِيثِ: "وَإِنْ أَمْرُؤُ شَتَمَكَ وَعَيْرَكَ بِمَا يَعْلَمُ فِيكَ فَلَا تُعَيِّرْهُ بِمَا تَعْلَمُ فِيهِ؛ فَإِنَّمَا وَبَالَ ذَلِكَ عَلَيْهِ" (صحيح، رواه



أبو داود)، فَمَنْ شِيمْتُهُ الْوَفَاءُ يَفِي لِلصَّديقِ وَالعدوِ، وَمَنْ طَبِيعَتُهُ الْعَدْرُ لَا يَفِي لِأَحَدٍ.

وثالثها: الوفاء بعد حُلُولِ الموتِ، وهو أَحْسَنُ مِنَ الْوَفَاءِ حَالَ الْحَيَاةِ، وَمَعَ رَجَاءِ الْبِقَاءِ.

وَمِنْ أَهَمِّ أَنْوَاعِ الْوَفَاءِ:

الأول: الْوَفَاءُ بِالْعَهْدِ: يُقَالُ: وَفَى بِعَهْدِهِ يَفِي وَفَاءً وَأَوْفَى، إِذَا تَمَّ الْعَهْدُ وَلَمْ يَنْقُضْ حِفْظَهُ، وَضِدُّ الْعَهْدِ الْعَدْرُ وَهُوَ التَّرْكَ. وَالقرآنُ الْكَرِيمُ جَاءَ بِلَفْظِ: "أَوْفَى"، قَالَ -تعالى-: (وَأَوْفُوا بِعَهْدِ اللَّهِ إِذَا عَاهَدْتُمْ) [النحل: ٤٠]، (وَالْمُؤْفُونَ بِعَهْدِهِمْ إِذَا عَاهَدُوا) [البقرة: ١٧٧]؛ (وَأَوْفُوا بِالْعَهْدِ إِنَّ الْعَهْدَ كَانَ مَسْئُولًا) [الإسراء: ٣٤].

وأثنى اللهُ على الَّذِينَ يُؤْفُونَ بِالْعَهْدِ فَقَالَ -سبحانه-: (إِنَّمَا يَتَذَكَّرُ أُولُو الْأَلْبَابِ \* الَّذِينَ يُؤْفُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَلَا يَنْقُضُونَ الْمِيثَاقَ) [الرعد: ١٩]، (٢٠)، وَبَيَّنَّ جَزَاءَهُمْ: (أُولَئِكَ لَهُمْ عِقَابُ الدَّارِ \* جَنَّاتٌ عِدْنٍ يَدْخُلُونَهَا) [الرعد: ١٩-٢٣].



وَمِنْ أَهَمِّ أَنْوَاعِ الْوَفَاءِ: الْوَفَاءُ بِالْعَهْدِ بَيْنَ الْعَبْدِ وَرَبِّهِ؛ (أَلَمْ أَعْهَدْ إِلَيْكُمْ يَا بَنِي آدَمَ أَنْ لَا تَعْبُدُوا الشَّيْطَانَ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُبِينٌ \* وَأَنْ اعْبُدُونِي هَذَا صِرَاطٌ مُسْتَقِيمٌ) [يس: ٦٠، ٦١]، وامتدح الله إبراهيم -عليه السلام- بالوفاء بالعهد: (وَإِبْرَاهِيمَ الَّذِي وَفَّى) [النجم: ٣٧]؛ أي: عَمِلَ بِمَا أَمَرَ بِهِ، وَبَلَّغَ رِسَالَاتِ رَبِّهِ.

الثاني: الْوَفَاءُ بِالْعُقُودِ: قال -تعالى-: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ) [المائدة: ١]، والمقصود الوفاء بما عَقَدْتُمُوهُ عَلَى أَنْفُسِهِمْ لَلَّهِ مِنْ طَاعَاتٍ؛ كَالْحَجِّ وَالصِّيَامِ، وَالِاعْتِكَافِ، وَالنَّذْرِ، وَغَيْرِهَا، وَيَشْمَلُ أَيْضًا مَا عَقَدَهُ الْمَرْءُ عَلَى نَفْسِهِ؛ مِنْ بَيْعٍ وَشِرَاءٍ، وَإِجَارَةٍ، وَنِكَاحٍ، وَطَلَاقٍ، وَتَمْلِيكِ، وَمُصَالِحَةٍ، وَغَيْرِهَا مِمَّا لَا يُخَالِفُ الشَّرْعَ، وَجَاءَ فِي الْحَدِيثِ الصَّحِيحِ: "أَوْلَيْكَ خِيَارُ عِبَادِ اللَّهِ عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ الْمُؤْفُونَ الْمُطِيبُونَ" (رواه أحمد)؛ أي: الَّذِينَ يُؤَدُّونَ مَا عَلَيْهِمْ مِنَ الْحَقِّ بِطَيْبِ نَفْسٍ.



الثالث: الوفاء بالأجور: قال النبي -صلى الله عليه وسلم-: "أَعْطُوا الْأَجِيرَ أَجْرَهُ قَبْلَ أَنْ يَجْفَ عَرْقُهُ" (صحيح، رواه ابن ماجه)، والوفاء بإعطاء الأجير أجره من أسباب إجابة الدعاء؛ كما يدل عليه حديث الثلاثة الذين أووا المبيت إلى الغار، والشاهد منه: "قَالَ الثَّالِثُ: اللَّهُمَّ إِنِّي اسْتَأْجَرْتُ أَجْرَاءَ فَأَعْطَيْتُهُمْ أَجْرَهُمْ غَيْرَ رَجُلٍ وَاحِدٍ تَرَكَ الَّذِي لَهُ وَذَهَبَ، فَثَمَرْتُ أَجْرَهُ -أي: كَثُرْتُ وَنَمَيْتُ- حَتَّى كَثُرَتْ مِنْهُ الْأَمْوَالُ، فَجَاءَنِي بَعْدَ حِينٍ فَقَالَ: يَا عَبْدَ اللَّهِ أَدِّ إِلَيَّ أَجْرِي، فَقُلْتُ لَهُ: كُلُّ مَا تَرَى مِنْ أَجْرِكَ؛ مِنَ الْإِبِلِ وَالْبَقَرِ وَالْغَنَمِ وَالرَّقِيقِ، فَقَالَ: يَا عَبْدَ اللَّهِ لَا تَسْتَهْزِئْ بِي! فَقُلْتُ: إِنِّي لَا أَسْتَهْزِئُ بِكَ، فَأَخَذَهُ كُلَّهُ، فَاسْتَأْفَقَهُ، فَلَمْ يَزْكُ مِنْهُ شَيْئًا، اللَّهُمَّ فَإِنْ كُنْتُ فَعَلْتُ ذَلِكَ ابْتِغَاءً وَجْهَكَ، فَافْرُجْ عَنَّا مَا نَحْنُ فِيهِ. فَانْفَرَجَتْ الصَّخْرَةُ، فَخَرَجُوا يَمْشُونَ" (رواه البخاري).

الثالث: الوفاء بالديون: الدين أمانة عند المدين، وهو مأمور بالوفاء بأدائه، عَنْ أَبِي ذَرٍّ -رضي الله عنه- قَالَ: كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ -صلى الله عليه وسلم- فَلَمَّا أَبْصَرَ -يَعْنِي أَحَدًا- قَالَ: "مَا أَحَبُّ أَنَّهُ يُحَوَّلَ لِي ذَهَبًا، يَمَكْتُ عِنْدِي مِنْهُ دِينَارًا فَوْقَ ثَلَاثٍ، إِلَّا دِينَارًا أُرْصِدُهُ لِدِينٍ" (رواه البخاري)،



ففيه الاهتمامُ بأمرِ الدِّين، وتهيئتهُ لأدائه، وقال -صلى الله عليه وسلم-: "نَفْسُ الْمُؤْمِنِ مُعَلَّقَةٌ بِدَيْنِهِ حَتَّى يُقْضَى عَنْهُ" (صحيح، رواه الترمذي)، والمعنى كما قال النووي -رحمه الله-: "أَنَّ نَفْسَهُ مُطَابَلَةٌ بِمَا عَلَيْهِ، وَحُبُوسَةٌ عَنْ مَقَامِهَا الْكَرِيمِ حَتَّى يُقْضَى، لَا أَنَّهُ يُعَذَّبُ، لَا سِيَّمَا إِنْ كَانَ خَلْفَهُ وَفَاءً وَأَوْصَى بِهِ".

وقال -عليه الصلاة والسلام-: "مَنْ أَخَذَ أَمْوَالَ النَّاسِ يُرِيدُ أَدَاءَهَا؛ أَدَّى اللَّهُ عَنْهُ، وَمَنْ أَخَذَ يُرِيدُ إِنْتِلَافَهَا؛ أَتْلَفَهُ اللَّهُ" (رواه البخاري)، وقال أيضًا: "إِنَّمَا رَجُلٌ يَدِينُ دِينًا -أي: يَسْتَقْرِضُ- وَهُوَ مُجْمَعٌ -أي: عَارِضٌ- أَنْ لَا يُؤْفِقِيهِ إِيَّاهُ؛ لَقِيَ اللَّهَ سَارِقًا" (حسن، رواه ابن ماجه)، وعن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي رَيْعَةَ الْمُحْزُومِيِّ -رضي الله عنه- أَنَّ النَّبِيَّ -صلى الله عليه وسلم- اسْتَسَلَفَ مِنْهُ -أي: أَخَذَ مِنْهُ قَرْضًا- حِينَ عَزَا خُنَيْنًا ثَلَاثِينَ أَوْ أَرْبَعِينَ أَلْفًا، فَلَمَّا قَدِمَ قَضَاهَا إِيَّاهُ، ثُمَّ قَالَ لَهُ النَّبِيُّ -صلى الله عليه وسلم-: "بَارَكَ اللَّهُ لَكَ فِي أَهْلِكَ وَمَالِكَ، إِنَّمَا جَزَاءُ السَّلْفِ الْوَفَاءُ وَالْحَمْدُ"؛ أي: الشُّكْرُ لَهُ؛ بِالْدُّعَاءِ لَهُ. (صحيح، رواه ابن ماجه).



أَقُولُ مَا تَسْمَعُونَ، وَأَسْتَغْفِرُ اللَّهَ لِي وَلَكُمْ مِنْ كُلِّ ذَنْبٍ فَاسْتَغْفِرُوهُ؛ إِنَّهُ هُوَ  
الْعَفُورُ الرَّحِيمُ.



khutabaa.com

ص.ب 156528 الرياض 11788  
+966 555 33 222 4  
info@khutabaa.com

## الخطبة الثانية:

الْحَمْدُ لِلَّهِ وَالصَّلَاةُ رَسُولِ اللَّهِ، وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَالتَّابِعِينَ.

أيها المسلمون: ومن أنواع الوفاء:

الخامس: الوفاء بالتُّدْوِر: أثنى الله على الأبرار بأنهم (يُوفُونَ بالتُّدْوِر) [الإنسان: ٧]؛ أي: بما أَلزَمُوا به أنفسهم لله من التُّدْوِرِ والمعاهداتِ، قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم-: "مَنْ نَدَرَ أَنْ يُطِيعَ اللَّهَ فَلْيُطِعهُ، وَمَنْ نَدَرَ أَنْ يَعْصِيَهُ فَلَا يَعْصِيهِ" (رواه البخاري)، وقال أيضاً: "إِنَّ خَيْرَكُمْ قَرِينِي، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُوهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُوهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُوهُمْ، ثُمَّ يَكُونُ بَعْدَهُمْ قَوْمٌ يَشْهَدُونَ وَلَا يُسْتَشْهَدُونَ، وَيُحُونُونَ وَلَا يُؤْتَمَنُونَ، وَيَنْدُرُونَ وَلَا يُوفُونَ، وَيَظْهَرُ فِيهِمُ السِّمْنُ" (رواه البخاري ومسلم).

السادس: الوفاء بِشُرُوطِ النَّكَاحِ: قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم-: "أَحَقُّ الشُّرُوطِ أَنْ تُوفُوا بِهِ مَا اسْتَحْلَلْتُمْ بِهِ الْفُرُوجَ" (رواه البخاري)؛ يَعْنِي: شروط النَّكَاحِ، ومُفْتَضَى الْحَدِيثِ: أَنَّ لَفْظَ "أَحَقُّ الشُّرُوطِ"





يُقْتَضِي: أَنْ يَكُونَ بَعْضُ الشُّرُوطِ يُقْتَضِي الْوَفَاءَ بِهَا، وَبَعْضُهَا أَشَدُّ اقْتِضَاءً، وَالشُّرُوطُ هِيَ مِنْ مُقْتَضَى الْعَقْدِ مُسْتَوِيَّةٌ فِي وُجُوبِ الْوَفَاءِ بِهَا؛ كَاشْتِرَاطِ الْعِشْرَةِ بِالْمَعْرُوفِ، وَالْإِنْفَاقِ عَلَيْهَا، وَكَسْنَوْتَهَا، وَسُكْنَاهَا بِالْمَعْرُوفِ، وَأَنَّهُ لَا يُفَصِّرُ فِي شَيْءٍ مِنْ حُقُوقِهَا، وَيَقْسِمُ لَهَا كَعَبْرَتِهَا، وَأَنَّهَا لَا تَخْرُجُ مِنْ بَيْتِهِ إِلَّا بِإِذْنِهِ، وَلَا تَنْشُرُ عَلَيْهِ، وَلَا تَصُومُ نَطْوَعًا بَعِيرِ إِذْنِهِ، وَلَا تَأْدُنُ فِي بَيْتِهِ إِلَّا بِإِذْنِهِ، وَلَا تَتَصَرَّفُ فِي مَتَاعِهِ إِلَّا بِرِضَاهُ وَنَحْوِ ذَلِكَ.

السابع: الْوَفَاءُ بِالْمَوَاعِيدِ: وَإِذَا ذَكَرَ الْوَفَاءَ بِالْوَعْدِ يُذَكِّرُ إِسْمَاعِيلُ -عَلَيْهِ السَّلَامُ- قَالَ -تَعَالَى-: (وَإِذْ ذَكَرْنَا فِي الْكِتَابِ إِسْمَاعِيلَ إِنَّهُ كَانَ صَادِقَ الْوَعْدِ وَكَانَ رَسُولًا نَبِيًّا) [مريم: ٥٤]؛ أَي: وَادَّكَّرَ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ هَذَا النَّبِيَّ الْعَظِيمَ، الَّذِي لَا يَعِدُ وَعْدًا إِلَّا وَفَّى بِهِ، وَهَذَا شَامِلٌ لِلْوَعْدِ الَّذِي يَعْقِدُهُ مَعَ اللَّهِ أَوْ مَعَ الْعِبَادِ؛ وَهَذَا لَمَّا وَعَدَ مِنْ نَفْسِهِ الصَّبْرَ عَلَى ذَبْحِ أَبِيهِ لَهُ وَقَالَ: (سَتَجِدُنِي إِنْ شَاءَ اللَّهُ مِنَ الصَّابِرِينَ) [الصفات: ١٠٢]، وَفَى بِهَذَا الْوَعْدِ، وَمَنْ وَفَّى بِوَعْدِهِ فِي تَسْلِيمِ نَفْسِهِ لِلذَّبْحِ فَإِنَّ ذَلِكَ مِنْ أَعْظَمِ الْأَدَلَّةِ عَلَى عَظِيمِ صِدْقِهِ فِي وَعْدِهِ.



وإِخْلَافُ الْوَعْدِ لَا يَجُوزُ لِأَنَّهُ مِنْ عِلَامَاتِ الْمُنَافِقِينَ؛ فَقَدْ أَعْطَا اللَّهُ الْعُهُودَ وَالْمَوَاقِيقَ: (لَئِنْ آتَانَا مِنْ فَضْلِهِ) [التوبة: ٧٥] مِنَ الدُّنْيَا فَبَسَطَهَا لَنَا وَوَسَّعَهَا، (لَنصَدِّقَنَّ وَلَنَكُونَنَّ مِنَ الصَّالِحِينَ) [التوبة: ٧٥]، فَنَصِلُ الرَّحِمَ، وَنَقْرِي الضَّيْفَ، وَنُعِينُ عَلَى نَوَائِبِ الْحَقِّ، وَنَفْعُلُ الْأَفْعَالَ الْحَسَنَةَ الصَّالِحَةَ، (فَلَمَّا آتَاهُمْ مِنْ فَضْلِهِ) [التوبة: ٧٦] لَمْ يَفُؤا بِمَا قَالُوا، بَلِ (بَجَلُوا بِهِ وَتَوَلَّوْا) [التوبة: ٧٦] عَنِ الطَّاعَةِ وَالْإِنْقِيَادِ، فَاسْتَحَقُّوا الْعِقَابَ؛ (فَأَعْقَبَهُمْ نِفَاقًا فِي قُلُوبِهِمْ إِلَى يَوْمِ يَلْقَوْنَهُ بِمَا أَخْلَفُوا اللَّهَ مَا وَعَدُوهُ وَبِمَا كَانُوا يَكْذِبُونَ) [التوبة: ٧٧]، فَمَنْ تَشَبَّهَ بِقَوْمٍ فَهُوَ مِنْهُمْ، وَمِنْ صُورِ الْغَدْرِ أَنْ يُعْطِيَ مَوْعِدًا، وَفِي نَبِيِّهِ عَدَمُ الْوَفَاءِ بِهِ.

الثامن: الْوَفَاءُ بِالْأَمَانَاتِ: الْأَمَانَةُ ضِدُّ الْخِيَانَةِ، وَتُطَلَّقُ عَلَى كُلِّ مَا عُهِدَ بِهِ إِلَى الْإِنْسَانِ مِنْ وَاجِبَاتٍ اجْتِمَاعِيَّةٍ، وَتَكَالِيفٍ شَرْعِيَّةٍ؛ كَالْعِبَادَاتِ، وَالْوَدَائِعِ، وَمِنْ أَعْظَمِ الْوَدَائِعِ كَتْمُ الْأَسْرَارِ، وَجَاءَ الْأَمْرُ بِحِفْظِ الْأَمَانَاتِ وَرِعَائِيَّتِهَا فِي قَوْلِهِ -تعالى-: (إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَى أَهْلِهَا) [النساء: ٥٨]، وَقَالَ النَّبِيُّ -صلى الله عليه وسلم-: "أَدِّ الْأَمَانَةَ إِلَى مَنْ ائْتَمَنَكَ، وَلَا تَخُنْ مَنْ خَانَكَ" (صحيح، رواه



أبو داود والترمذي)، وتَضْيِيعُ الأمانَةِ علامةٌ على ضَعْفِ الإِيمانِ؛ لقول النبي  
 -صلى الله عليه وسلم-: "لَا إِيمانَ لِمَن لَّا أمانَةَ لَهُ، وَلَا دِينَ لِمَن لَّا عَهْدَ  
 لَهُ" (صحيح، رواه أحمد).



khutabaa.com

ص.ب 156528 الرياض 11788  
 +966 555 33 222 4  
 info@khutabaa.com